وغير ذلك فمن الجائز ان يكون الحامد ايضا كذلك فتدبر وعلى هذا يكون حمد الله
على الحقيقة وهو حامد له حق حمده ومما يؤيد ذلك فيما قاله ان كل كمال يجب
ان يثبت له على الوجه الاعلى والاكمل ومن الكمالات ان يكون محمودا على الوجه
الاكمل وغيره لا يقدر على حق الحمد لانه فرع كمال المعرفة وقد ورد سبحانك
ما عرفناك حق معرفتك فالاكمل ان حامد لنفسه كمال الحمد والا لم يثبت له
الكمال فيه وقد صح في الحديث لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك
ولا يتوهمن انه منقوض بالعبودية على الكمال فانه منتف لان الوجوب ظاهر فان
عبادة الشي لنفسه غير معقول فهو محال بخلاف الحامدية فليتامل ذلك
وما ذكرنا مناسب لا بعد ما الاحتمال البعيد والمقول له تعالى وان من شي
الا يسبح بحمده فالظاهر انه على ذلك التقدير ايضا مجاز الا ان يقال الحمل شي قول
يليق اي ما هو من جنس اللفظ الدال على اتصاف الله تعالى بالكمال ولذا سمع
الصحابة تسبيح الحصى ~~فالظاهر انه على ذلك التقدير ايضا مجاز الا ان يقال~~ وعلم
سليمان منطق الطير وقال تعالى يا جبال اوبي معه والحجر والشجر سلم على النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم وعلى سائر الانبياء وستكلم الارض وتحدث اخبارها وكل حجر
يخبر عمن اختفى خلفه من اليهود وتكلم الحيوانات لا ينكر ويشهد له الاحاد
وكلام الاولياء وانكار ذلك ليس الا عنادا او استبعادا ينشئ من قصر النظر
على المعتاد وكم من امور يستبعدها العقول القاصرة وهو على كل شي قدير
ثم ان بعض الفضلاء في حواشي المطول رجح ان يكون الحمد ما ليس له لسان مجازا
بل زعم انه دقق النظر وحقق المقام وقال لما ثبت النقل الصريح بان الحمد
في اللغة لا يكون الا باللسان تعين ان يكون الحمد اذا اطلق على ما لا يكون
باللسان مجازا اقول قد ظهر مما مر ما فيه وتوضيحه ان النقل انما يوجب
التعيين لو لم يكن قابلا للتاويل ولا جاز فيه التاويل لان المذكور ان لم
يتعين المجاز اصلا وان اراد بالتعيين كمال الترجيح والاولوية فمبالغة لان
المسامحة في التعريف بعيدة جدا فضيه ان حمل الكتاب والسنة على المجاز
في مواضع عديدة ابعد كيف وقد تقرر ان الحمل على المجاز لا يجوز الا عند
المانع من الحقيقة والمسامحة في التعريف سيما في العلوم النقلية المعاجم

Copyright © King Saud University